٢,٣. انتهاكات القوانين العراقية:

وهنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبديدها ومفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعي وراء السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

٢,٣,١. صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

١. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دوليا ضد المدنيين العزل.

٢. انتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.

٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.

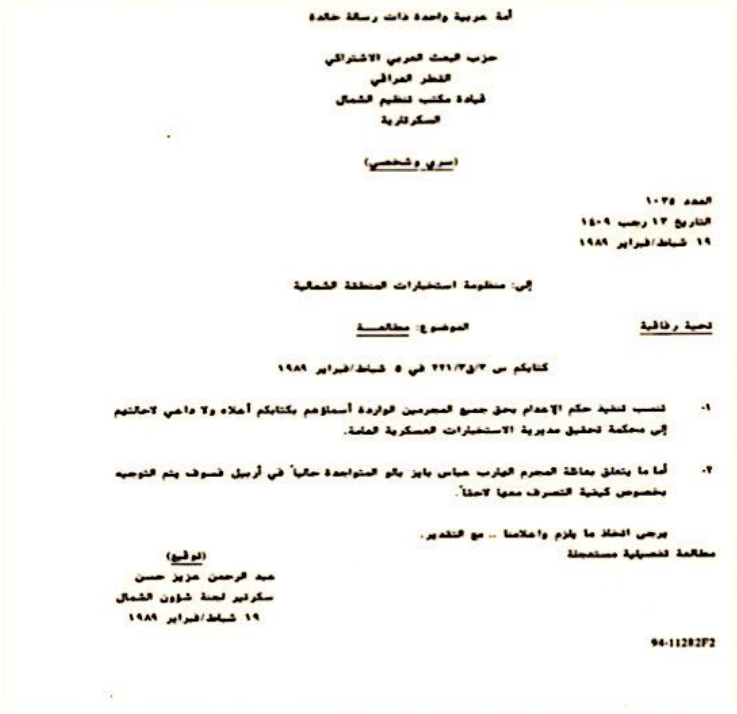

أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة

حزب البعث العربي الاشتراكي
القطر العراقي
قيادة مكتب تنظيم الشمال
السكرتارية

(سري وشخصي)

العدد ١٠٢٥
التاريخ ١٢ رجب ١٤٠٩
١٩ شباط/فبراير ١٩٨٩

إلى: منظومة استخبارات المنطقة الشمالية

تحية رفاقية — الموضوع: مطالعة

كتابكم س ٣/ق/٢٢١/٣ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٩

١- نقسب قطع حكم الإعدام بحق جميع المجرمين الواردة أسمائهم بكتابكم أعلاه ولا داعي لاحالتهم إلى محكمة تحقيق مديرية الاستخبارات العسكرية العامة.

٢- أما ما يتعلق بعائلة المجرم الهارب عباس بايز بكر المتواجدة حالياً في أربيل فسوف يتم التوجيه بخصوص كيفية التصرف معها لاحقاً.

يرجى الحفاظ ما يلزم واعلامنا .. مع التقدير.

مطالعة تفصيلية مستعجلة

(توقيع)
عبد الرحمن مزيد حسن
سكرتير لجنة شؤون الشمال
١٩ شباط/فبراير ١٩٨٩

94-11282F2

صورة (٢- ٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).

Scanned with CamScanner

٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكميم الأفواه.

٥. انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون مذكرة تفتيش قضائية.

٦. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.

٧. انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الألاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولد أجدادهم وأباؤهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية لأسباب سياسية وطائفية.

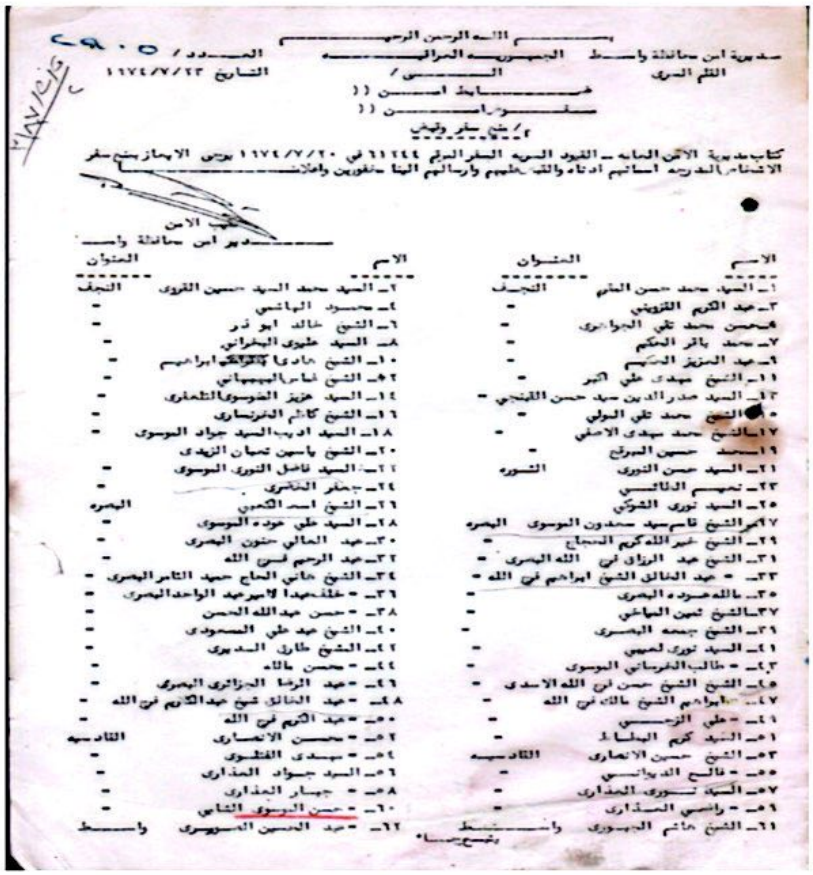

صورة (٢- ٩) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم

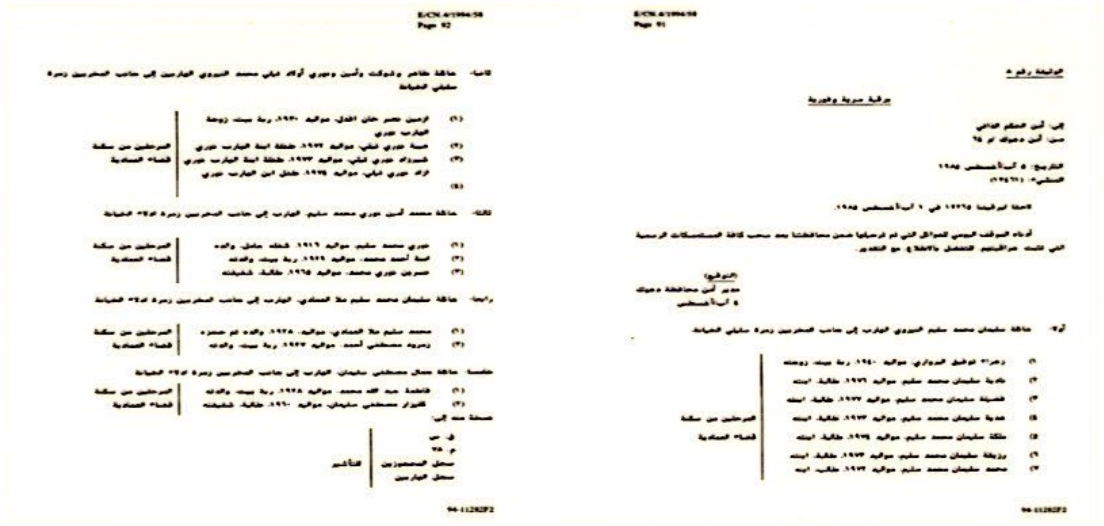

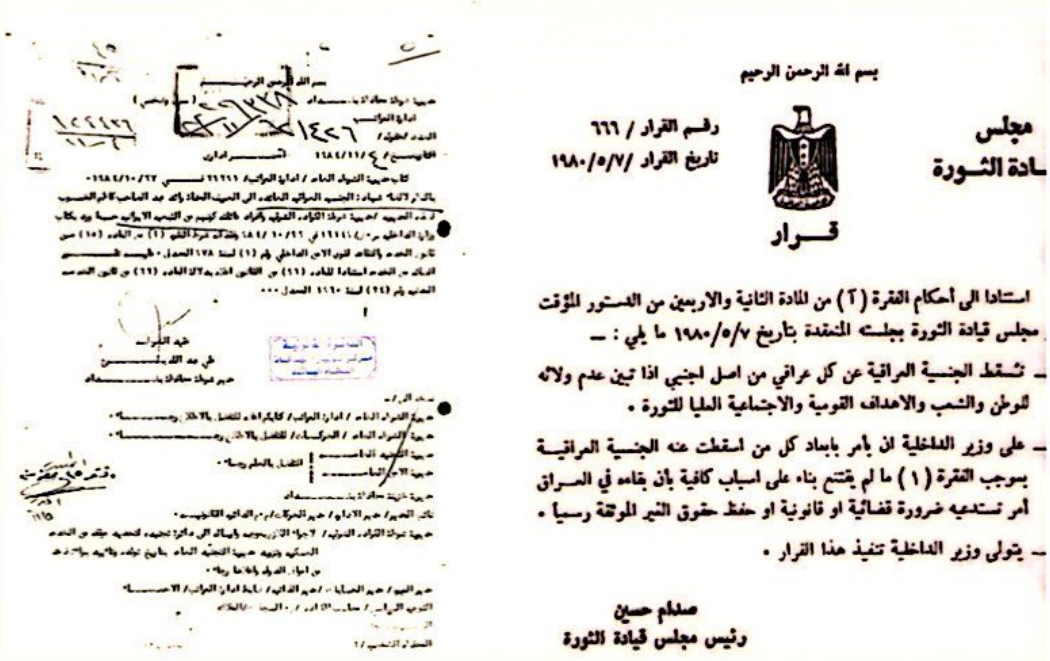

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار / ٦٦٦
تاريخ القرار /١٩٨٠/٥/٧

قـــرار

استنادا الى أحكام الفقرة (آ) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٥/٧ ما يلي : ـ

ـ تسقط الجنسية العراقية عن كل عراقي من اصل اجنبي اذا تبين عدم ولائه للوطن والشعب والاهداف القومية والاجتماعية العليا للثورة .

ـ على وزير الداخلية ان يأمر بابعاد كل من اسقطت عنه الجنسية العراقية بموجب الفقرة (١) ما لم يقتنع بناء على اسباب كافية بأن بقاءه في العراق أمر تستدعيه ضرورة قضائية او قانونية او حفظ حقوق الغير الموقتة رسميا .

ـ يتولى وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة

صورة (٢ - ١٠) وثائق تبين إسقاط الجنسية عن العراقيين

٨. انتهاك حق الملكية، ومصادرة أموال المواطنين من دون مسوغ قانوني.

Scanned with CamScanner

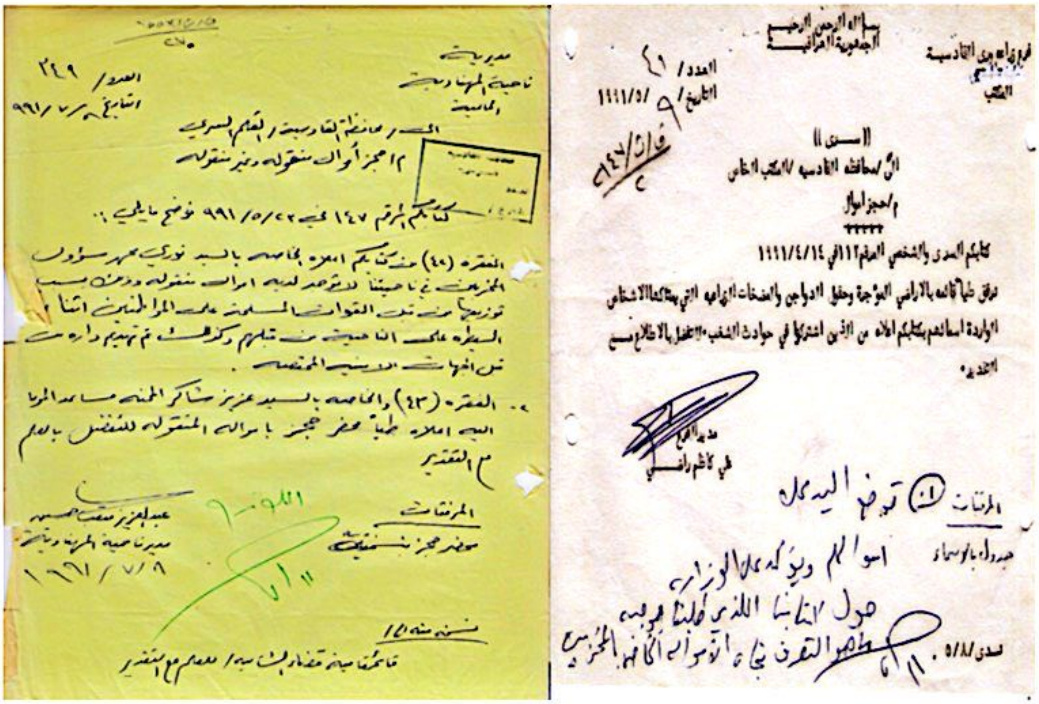

صورة(٢-١١) تبين مصادرة أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبانية

٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار, وتجفيف الأهوار, وردم الأنهار وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.

١٠. انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفلها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الإلتحاق بأزواجهن.

١١. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفخيخ المتهمين وتفجيرهم أو إذابة أجسادهم في الأسيد (التيزاب)، أو اطلاق الكلاب لنهشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقبور (عدي) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجني (أبي غريب والرضوانية).

١٢. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.

١٣. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء، والأطفال والقاصرين والطلاب.

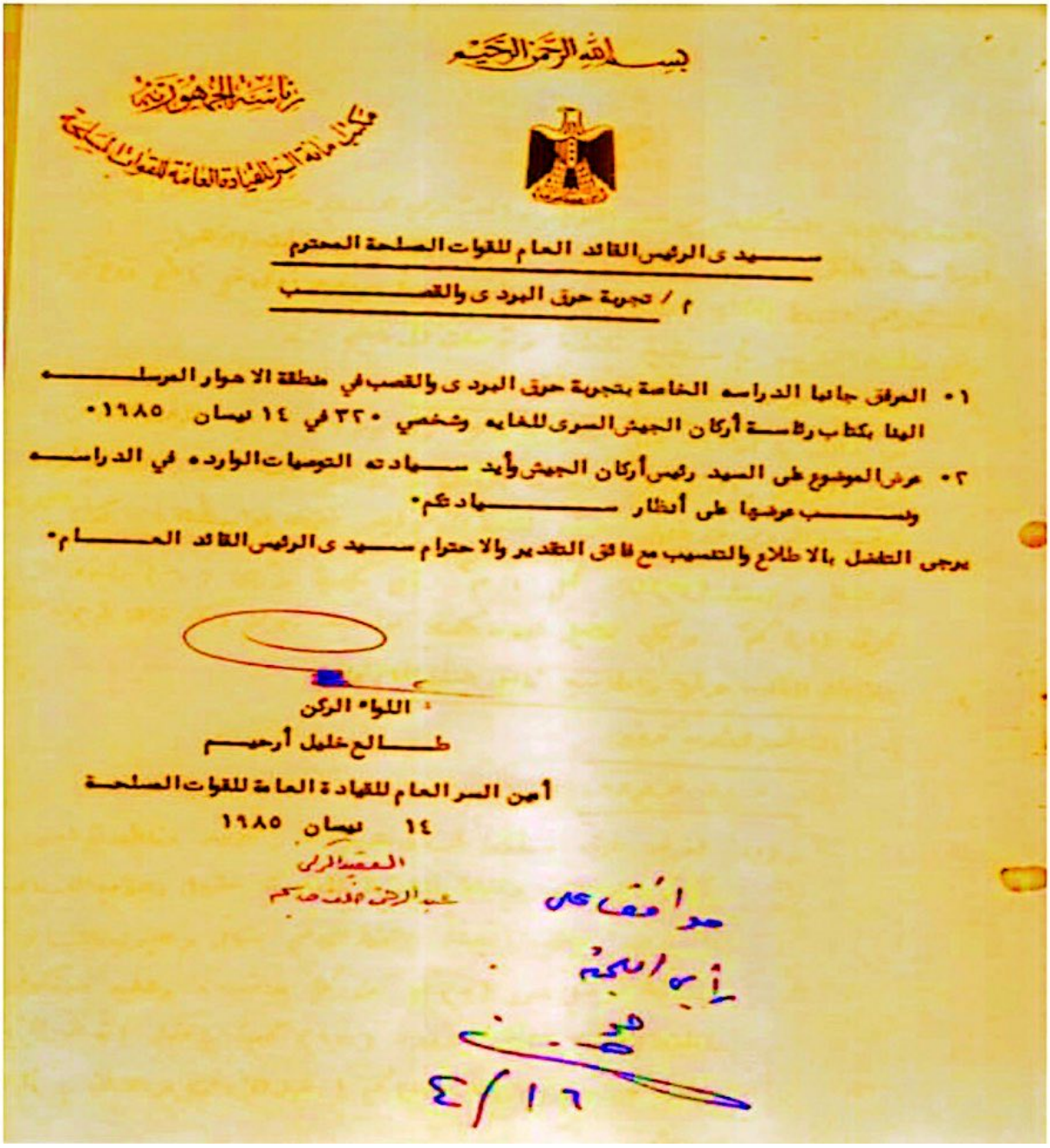

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الجمهورية
مكتب مدير الامن العام للقيادة العامة للقوات المسلحة

سيدي الرئيس القائد العام للقوات المسلحة المحترم

م / تجربة حرق المبردي والقصب

١. المرفق جاهزا الدراسة الخاصة بتجربة حرق المبردي والقصب في منطقة الاهوار المرسلة الينا بكتاب رئاسة أركان الجيش السري للغاية وشخصي ٣٢٠ في ١٤ نيسان ١٩٨٥.

٢. عرض الموضوع على السيد رئيس أركان الجيش وأيد سيادته التوصيات الواردة في الدراسة ونسب عرضها على أنظار سيادتكم.

يرجى التفضل بالاطلاع والتنسيب مع فائق التقدير والاحترام سيدي الرئيس القائد العام.

اللواء الركن
طالع خليل أرحيم
أمين السر العام للقيادة العامة للقوات المسلحة
١٤ نيسان ١٩٨٥

العقيد الركن
عبد الرحمن فوزي صالح

موافق عليه
رئيس الجمهورية
٤/١٦

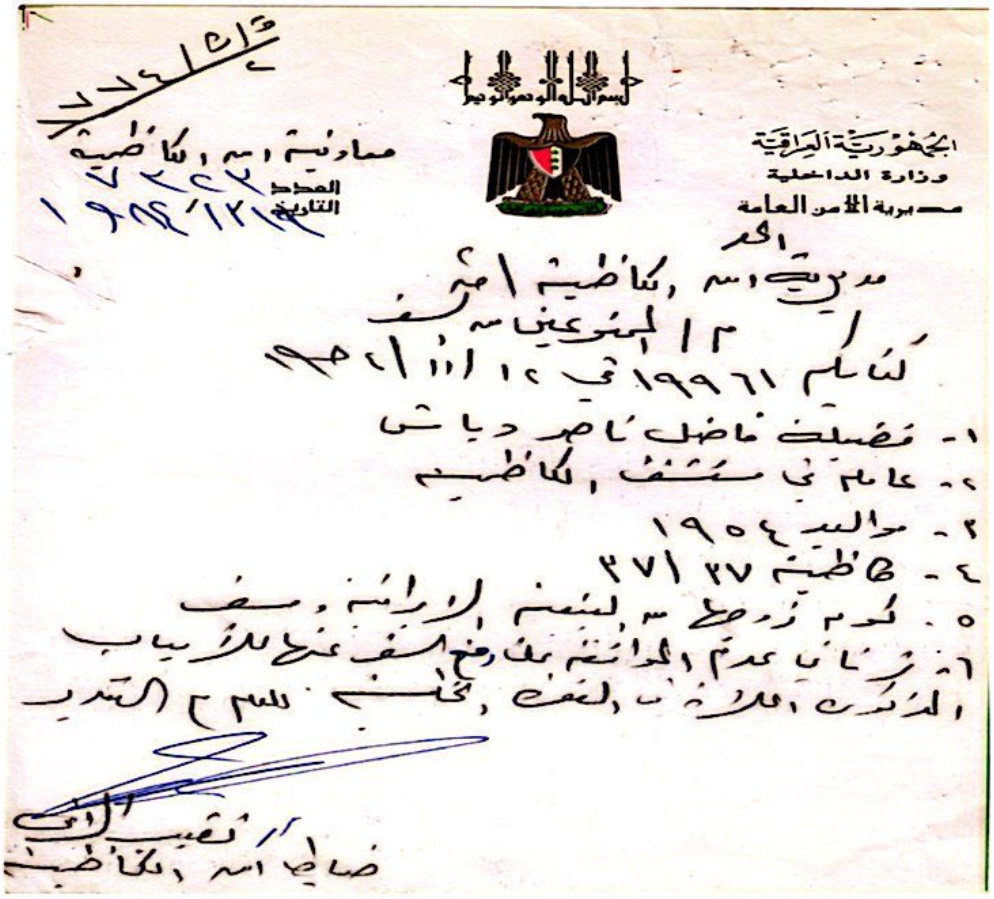

صورة(٢- ١٣) وثيقة تبين منع زوجة من السفر كون زوجها من التبعية الايرانية

١٤. تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العبثية والتسبب بإزهاق وجرح مئات الآلاف من الأرواح البريئة وتكبيد العراق خسائر مالية فادحة.

Scanned with CamScanner

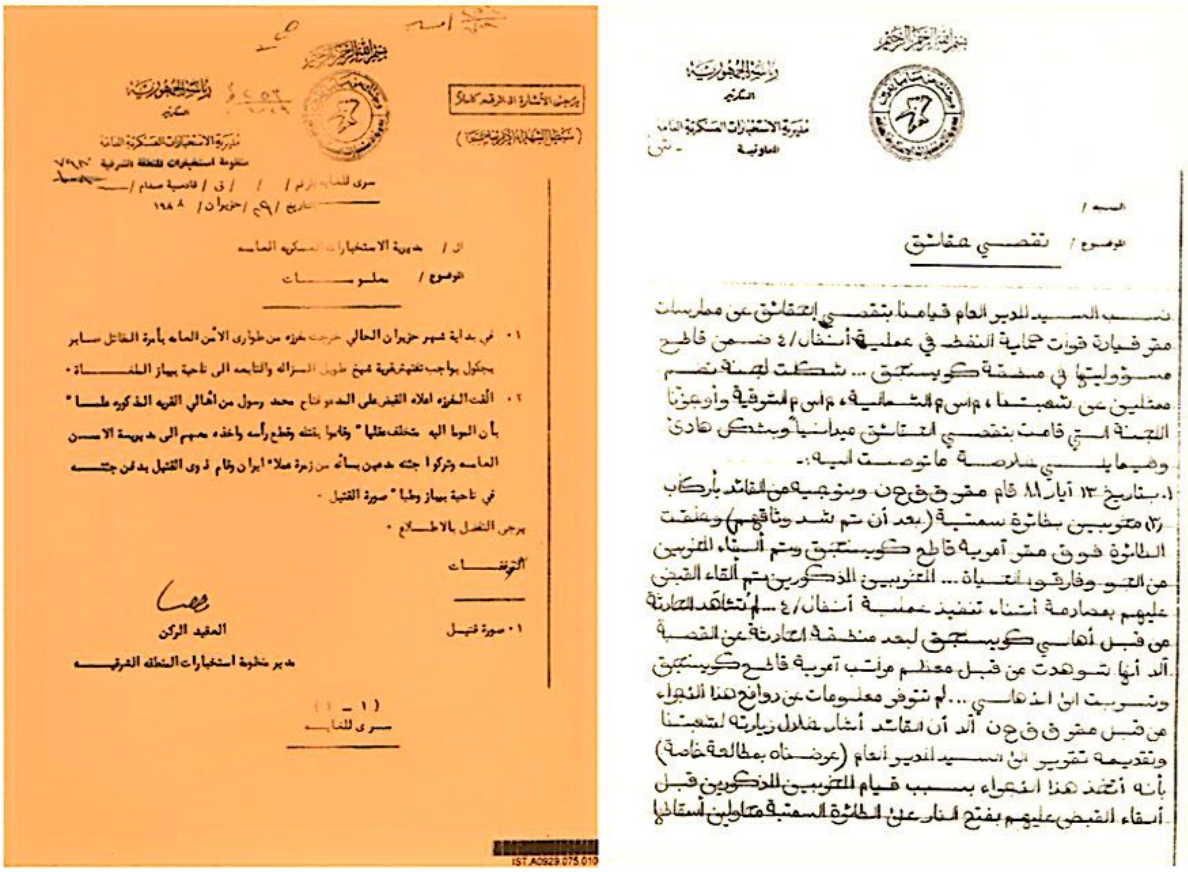

صورة(٢- ١٤) وثيقة تبين تنفيذ عقوبات إجرامية بطرق قاسية وحشية

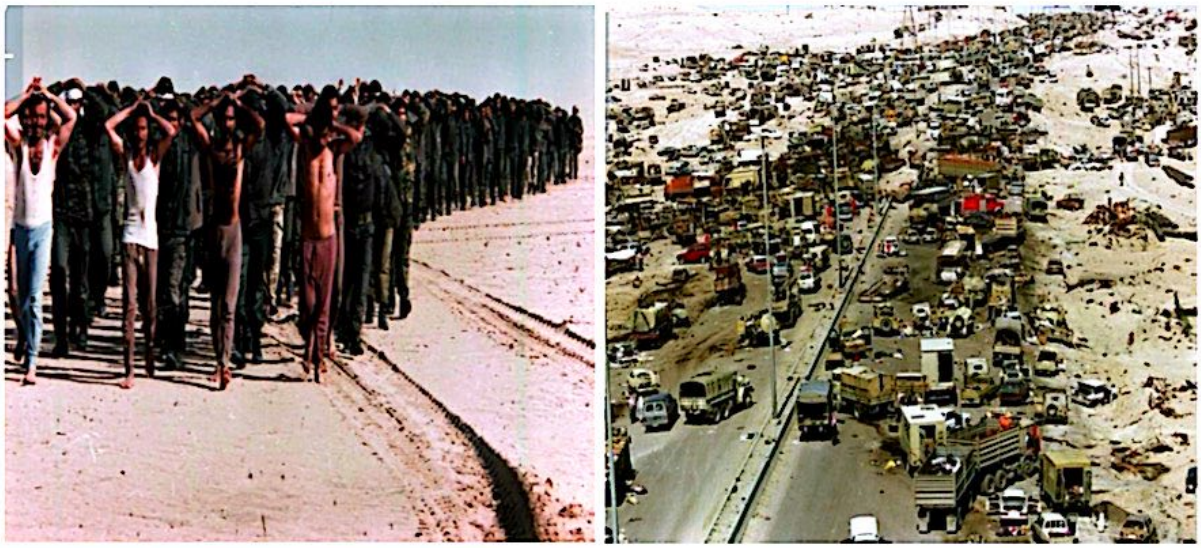

صورة(٢-١٥) تبين خسائر العراق في حروب نظام البعث العبثية

١٥. منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن سنوات، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحزيب الإعلام بكافة صوره، ومنع حريته.

١٦. هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة

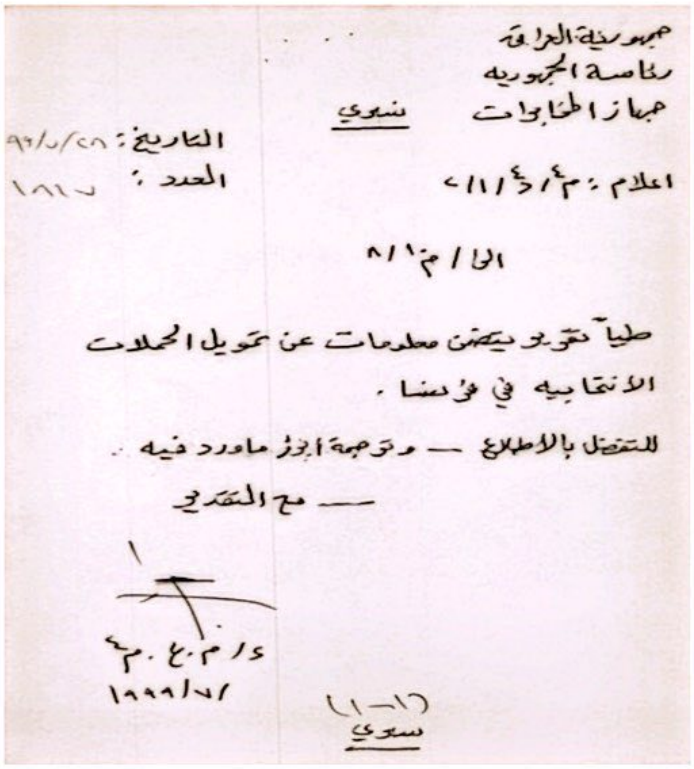

جمهورية العراق
رئاسة الجمهورية
مكتب الحاكم
سري
التاريخ: ٩٩/٧/٢٨
العدد: ٧٨٦٧
اعلام: ٣٤/٤/١١٧
الى / م/ ٨١
طيا تقرير يتضمن معلومات عن تحويل الحملات الانتخابية في فرنسا.
للتفضل بالاطلاع — وتوجيه الرد عما ورد فيه.
— مع التقدير
ع/ م.ع.م
١٩٩٩/٧/١
(١-١)
سري

صورة(٢- ١٦) وثيقة تبين هدر المال العام والتبرع للحملات الانتخابية لبعض الشخصيات الأجنبية

١٧. إهمال المؤسسات التربوية والتعليمية وأدلجتها، وإهمال مؤسسات القطاع العام.

١٨. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال، والتضييق على الكسبة، ومصادرة أموال المواطنين وممتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.

Scanned with CamScanner